

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٤ / ٦١

في شأن قطاع التدريب المهني

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٨٩ بإنشاء وزارة العمل وتحديد اختصاصاتها واعتماد

هيكلها التنظيمي،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٨ بتعديل مسمى وزارة التعليم العالي إلى وزارة التعليم

العالي والبحث العلمي والابتكار وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تسند إلى وزارة العمل الاختصاصات المتعلقة بالتدريب المهني نacula من وزارة التعليم العالي

والبحث العلمي والابتكار، وذلك على النحو الآتي:

١ - العمل على توفير التدريب التقني والمهني، وربطه باحتياجات سوق العمل.

٢ - العمل على تطوير المناهج التدريبية، وفقاً للمعايير والمستويات المهنية المعتمدة،

ومنح المؤهلات، وتشجيع التدريب على رأس العمل.

المادة الثانية

تؤول إلى وزارة العمل كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات الموجودات الخاصة

بقطاع التدريب المهني في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

المادة الثالثة

ينقل إلى وزارة العمل موظفو قطاع التدريب المهني في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار بذات درجاتهم المالية.

المادة الرابعة

يستبدل بالملحق رقم (٢) المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٨٩ المشار إليه، الملحق المرفق.

المادة الخامسة

يلغى البند (١٤) من الملحق رقم (١) المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٨٩ المشار إليه، كما يلغى قطاع التدريب المهني من الملحق رقم (٢) المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٨ المشار إليه، وكل ما يخالف هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحکامه.

المادة السادسة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٣ من جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٥ من ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م

هيثم بن طارق
سلطان عمان

الملحق رقم (٢)

الهيكل التنظيمي لوزارة العمل

